الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
الكتابة العامة

محضر اجتماع لجنة التربية والتكوين المهني والبحث العلمي والشباب والرياضة

- **تاريخ الاجتماع:** 25 أكتوبر 2023
- **جدول الأعمال:**

- النظر في المقترحات المتعلقة بالنموذج الاسترشادي حول قانون التعليم المقدم من طرف الاتحاد البرلماني العربي.
- إعداد مقترحات متعلقة بالإستشارة الوطنية حول اصلاح نظام التربية التعليم.
- النظر في مقترح القانون عدد 2023/26 يتعلق بتنقيح القانون عدد73 لسنة 2000 المؤرخ في 25 جويلية 2000 والمتعلق بالتعليم العالي الخاص.
- النظر في مقترح القانون عدد2023/05 يتعلق بإحداث صندوق للإصلاح التربوي.
- النظر في مقترح القانون عدد2023/08 يتعلق بتوظيف معلوم إسداء الخدمات على المؤسسات التربوية الخاصة

- **الحضـــــــور :**

-الحاضرون : (10)

- المعتذرون : (0)

-المتغيبون : (0)

افتتاح الجلسة: 10:30 رفع الجلسة: 13:30

مداولات اللجنة:

عقدت لجنة التربية والتكوين المهني والبحث العلمي والشباب والرياضة جلسة يوم الأربعاء 25 أكتوبر 2023 للنظر في جملة من المسائل المدرجة بجدول أعمالها.

وفي مستهل الجلسة ترحم الحاضرون على أرواح الشهداء الفلسطينيين، وأشاد رئيس اللجنة بموقف تونس المبدئي قيادة وشعبا في مساندته اللامشروطة للقضية الفلسطينية وأدان الأحداث الأليمة والخطيرة بالأراضي الفلسطينية المحتلة وخصوصا في قطاع غزة أمام صمت دولي مريب.

وفي ذات السياق استنكر أعضاء اللجنة استمرار الانتهاكات وحرب الإبادة المسلطة على المدنيين الأبرياء في قطاع غزة وثمنوا الموقف الرسمي الوطني الداعم لهذه القضية واعتبرت نائبة رئيس اللجنة ان مصادقة لجنة الحقوق والحريات على مقترح قانون لتجريم التطبيع مع الكيان الصهيوني حدثا تاريخيا ودعت في هذا الإطار إلى مراجعة المناهج والمقررات الدراسية حتى تكون القضية الفلسطينية ركنا قارا في مناهج التعليم على غرار التركيز على تدريس الثورة الفرنسية وغيرها ، هذا ما أكّده جميع النواب واعتبروا ذلك شكلا من أشكال النضال وشدّدوا على ضرورة القطع مع الاستعمار الثقافي في مناهج التعليم الوطنية والعربية.

وفي إطار نظر اللجنة في **النموذج الاسترشادي حول قانون التعليم** الذي أعدّه اتحاد البرلمان العربي، ثمنت اللجنة فكرة هذا النموذج وذلك في إطار تقريب وجهات النظر حول قضايا التربية والتعليم والتكوين المهني بما تمثله هذه القطاعات من أهمية بالغة ومساهمة فعالة في تقدّم المجتمعات وفي التنمية الشاملة والمستدامة وتعزيز نقاط التقارب في اتجاه مزيد توحيد المعايير بين الدول الأعضاء في الاتحاد البرلماني العربي، فضلا عن تبادل التجارب والمعارف والخبرات في المجالات التربوية والتعليمية.
وتوصلت اللجنة بعد التداول إلى مجموعة من الملاحظات والتوصيات.

ملاحظات متعلقة بالفصول:

بخصوص نص العنوان: إمكانية تغيير نص العنوان بحيث يصبح كالتالي: «النموذج الإسترشادي حول قانون التعليم في المرحلة الإعدادية والثانوية"

مادة 2: وردت عبارة "رعايا الدولة" ومن المستحسن استبدالها بعبارة "المواطنين "

المادة 3 :تم اقتراح تنظيم المؤسسات التربوية والتعليم الأساسي بقانون. لذلك يمكن استبدال عبارة "مرسوم" ب "قانون ".

المادة 7: في إطار ضمان التوازن والتوزيع العددي المحكم بين المؤسسات التعليمية الحكومية تقترح اللجنة تغيير مبدأ اختيار أولي الأمر للمدارس التي سيرتادها التلاميذ باعتماد التوزيع وفق الأحواض البيداغوجية المرتبطة بالمناطق السكنية تجنبا لارتفاع عدد المتعلمين بمدارس وانخفاضه بمدارس أخرى.

المادة 13: استعمال عبارات قوانين أوامر مناشير بدل مراسيم.

المادة 16: تم اقتراح

– حذف عبارة (السورية)بالنسبة للحاصل على شهادة التعليم الاساسي واستبدالها بشهادة التعليم الأساسي (**الوطنية**) حتى تكون المنظومة التعليمية جامعة لكل الدول الأعضاء

–مراجعة مدة الدراسة بالنسبة للتعليم المهني من ثلاث سنوات تبدأ من الصف الأول الثانوي المهني الى 4 سنوات على غرار التعليم الفني وذلك لتوحيد مسلك الثانوي لينتهي ببكالوريا مهنية تخول لصاحبها دخول الجامعة.

– التنصيص على كيفية الانخراط في التعليم المهني وفق مسارين :

1/عن طريق احداث مسار التعليم التقني في ثلاث مستويات يقضي المتعلم سنة دراسية في كل مستوى ويوجه في موفي آخر سنة إلى التعليم المهني على قاعدة اختيار المعني للاختصاص التقني المرغوب فيه.

2/يوجه التلاميذ الذين انهوا تعليمهم الأساسي في موفي آخر سنة دراسية الى هذا المسار التعليمي المهني.

وتجدر الإشارة إلى إمكانية اعتماد إحدى الطريقتين للتوجيه الى التعليم التقني والتعليم المهني:

1/التوجيه الاختياري وفقا لمطلب رسمي من الولي.

2/التوجيه الوجوبي بالاعتماد على معايير مرتبطة بمردودية ونتائج المتعلمين وفي هذه الحالة تتاح للموجهين إلى التعليم التقني والتعليم المهني امكانية العودة إلى التعليم العام وفقا لاختبار تقييم المستوى.

-اقتراح إضافة نقطة تخص التعليم الثانوي وتقسيمه إلى تعليم ثانوي مهني وتعليم ثانوي طويل مثلما كان معمول به في نظام التعليم التونسي في السابق.

المادة 18: إمكانية اضافة عبارة "الولايات" إلى جانب عبارة "المحافظات"

المادة 26 المطة 10: تحذر اللجنة من خطورة تدخل الافراد والجمعيات في تقييم العملية التربوية فهي مسألة فنية دقيقة تتم من قبل أصحاب المهنة المختصين. في المقابل يمكن أن يتدخل المجتمع المدني في تقييم مدى نجاعة تدريب الطلبة في اختصاص معين.

أما بالنسبة **للفصل الرابع: المخالفات والعقوبات:** فقد اقترحت اللجنة ادراجه في الأخير.

مقترح إضافة مواد تتعلق بالمسائل التالية:

- تمكين ذوي الاحتياجات الخصوصية من حقهم في التعليم مع ضرورة تمتيعهم بكافة الحقوق الانسانية، وهذا في نطاق ارساء تكافؤ الفرص.

-العمل على تنمية إبداعات من يشكون من صعوبات التعلم لمساعدتهم للوصول إلى أقصى طاقتهم وتعليمهم المهارات الحياتية والاجتماعية التي تساهم في تسهيل مشاركتهم في التعليم داخل المدارس العادية، من خلال تمكّنهم من طريقة برايل وأنواع الكتابة البديلة، وأيضا لغة الإشارة.

-توظيف مدرسين يتقنون لغة الإشارة وبرايل.

- ضرورة تمكين التلاميذ الذين يحتاجون الى دعم تربوي خاص، ولا يمكنهم الحصول عليه في المدارس الابتدائية العادية، من التسجيل في مدارس داعمة لهم أو تكميلية.

-أهمية المتابعة النفسية للمتعلمين عبر اتباع آليات مختلفة على غرار توفير الاخصائيين النفسانيين والاجتماعيين و مكاتب الاصغاء والارشاد بالمؤسسات التعليمية.

-ضرورة التركيز على الجانب الوجداني في العملية التعليمية عبر تفعيل و تطوير الأنشطة الثقافية الموجهة للمتعلمين لما لذلك من أهمية فائقة في تهذيب الذوق والحد من السلوكات المحفوفة بالمخاطر.

-ضرورة التركيز في شرح ابعاد العملية التربوية على مسألة تحصين المتعلمين من العديد من الظواهر التي سادت مجتمعاتنا العربية على غرار تنامي ظاهرة العنف و كذلك التطرف و الإرهاب هذا إلى جانب الإدمان و تعاطي المخدرات.

-في إطار تجويد العملية التربوية بات من الضروري تركيز الأنظمة التعليمية العربية على الجانب الافتراضي الرقمي و العمل على إدماجه في الطرق و المناهج التعليمية.

- تجنب الزجر العقابي وتعويضه بعقوبة العمل لفائدة المصلحة التعليمية العامة على غرار الأعمال التطوعية.

وبعد الدرس والتدقيق، ثمنت اللجنة ما ورد في مشروع النموذج الإسترشادي حول قانون التعليم وما تضمنه من عديد النقاط الإيجابية خاصة منها:

- لمحافظة على الهوية الثقافية للأمة العربية وتدعيم الانتماء العربي في البرامج والأنشطة التعليمية.

الاستئناس بالمعايير الدولية لتحقيق جودة التعليم.

- تهيئة المتعلمين للاندماج في سوق الشغل بإكسابهم جملة من المعارف والمهارات حسب مؤهلاتهم. وهو ما تطرّق اليه هذا النموذج حيث نصّ على ضرورة الجمع بين التكوين النظري والتطبيقي المهني الذي يساعد على تلقي هذه المهارات.
- تستحسن اللجنة فكرة وجود شراكة تعليمية عربية لبناء شراكات اقتصادية وثقافية متينة وموحدة.

كما أوصت بـــ:

- ضرورة الرفع من مستوى التمويلات من الناتج الداخلي الخام المخصصة للتعليم والبحث العلمي.
- تجنب تشتيت هياكل الإشراف وجعلها من اختصاص وزارة إشراف واحدة وهي وزارة التربية كما توكل مهمة مراقبة جودة التعليم ومدى نجاعته إلى هيكل عمومي.
- دعم موارد ونفقات العملية التعليمية بمصادر إضافية نقية وخاصة من خلال صداقات التعاون مع المؤسسات الاقتصادية.
- ✓ رسم رؤية تعليمية عربية موحدة حول حوكمة التعليم في العالم العربي وتشريك المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم لبحث سبل التعاون والتنسيق لتكريس كل المقترحات على أرض الواقع.

✓ أهمية تدريس تاريخ القضية الفلسطينية في المناهج والبرامج التعليمية في العالم العربي.

وبخصوص إعداد مقترحات متعلقة بالاستشارة الوطنية حول اصلاح نظام التربية التعليم في تونس قررت اللجنة تشريك كامل أعضاء مجلس نواب الشعب لبلورة تصوراتهم للإصلاح وصياغتها في لائحة إصلاحية نموذجية ترسل باسم رئاسة المجلس إلى الجهات المعنية. وفي نفس الإطار تمت برمجة يوم دراسي بالتنسيق مع الأكاديمية البرلمانية يوم 15 نوفمبر 2023 حول الاستشارة الوطنية المتعلقة بإصلاح نظام التربية والتعليم وذلك بحضور ممثلين عن كل من وزارات التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشباب والرياضة والتشغيل والتكوين المهني والأسرة والمرأة الطفولة وكبار السن ووزارة تكنولوجيات الاتصال. ونظرت في إمكانية برمجة هذا اليوم الدراسي بحضور ممثلين عن الجمعيات التربوية وخبراء في المجال.

من جهة أخرى تولت اللجنة النظر في مجموعة من مقترحات القوانين المعروضة عليها:

•مقترح قانون عدد2023/05 يتعلق بإحداث صندوق للإصلاح التربوي: أكد رئيس اللجنة أن العدالة الاقتصادية تقتضي أن تشارك كل المؤسسات الربحية في مجهود تمويل هذا الصندوق وتقرر مواصلة النظر فيه وتذكير وزارة المالية بضرورة مد اللجنة برأيها حوله في أقرب الآجال.

•مقترح قانون عدد2023/08 يتعلق بتوظيف معلوم إسداء الخدمات على المؤسسات التربوية الخاصة:تقرر مواصلة النظر فيه في اجتماع اللجنة القادم والاستماع لجهة المبادرة.

•مقترح قانون عدد2023/26 يتعلق بتنقيح القانون عدد73 لسنة 2000 المؤرخ في 25 جويلية 2000 والمتعلق بالتعليم العالي الخاص: استمعت اللجنة إلى رئيس كتلة الأحرار كممثل عن جهة المبادرة حيث تولى تقديم أهم المقاصد من مقترح القانون مشيرا في مداخلته إلى أهمية الثروة البشرية التي تزخر بها البلاد وضرورة المحافظة عليها بفتح آفاق أوسع لحاملي شهادة الدكتوراه وانتدابهم في التعليم العالي الخاص وذلك بشروط وامتيازات تدعم حقوق الدكاترة لحمايتهم من التشغيل الهش من جهة وضمان جودة التعليم العالي من جهة أخرى.

وعلى صعيد آخر ثمّن ممثل جهة المبادرة ما ورد بنص المقترح من مساهمة قطاع التعليم العالي الخاص في الحد من البطالة وذلك بتحديد نسبة انتداب تقدر بـ30 بالمائة من جملة إطار التدريس بكل مؤسسة مشيرا إلى أن الجامعة العمومية ليس بإمكانها أن تكون هي الحاضنة الوحيدة لهذا العدد الهائل من الخريجين ، وبين أن تحديد نسبة الانتداب بـ 30 بالمائة يهدف إلى عدم إثقال كاهل الجامعات الخاصة

وهو ما سيسهل تطبيق نص مقترح القانون على أرض الواقع والتجاوب معه، كما أكد على ضرورة إقرار تأمين المدرسين القارين لنصف الدروس المقدمة في إطار كل شهادة منظمة من قبل المؤسسة الخاصة للتعليم العالي الخاص.

كما بين أن المقترح تضمن أحكاما تتعلق بتنظير إطار التدريس بالتعليم العالي الخاص مع الأنظمة الخاصة بمدرسي التعليم العالي العمومي.

وتفاعلا مع العرض المقدم من طرف جهة المبادرة ثمن أعضاء اللجنة فكرة مقترح القانون لما سيوفره من تشغيلية للدكاترة العاطلين عن العمل وضمان لحقوقهم في مؤسسات التعليم العالي الخاص وتعزيز لجودة التعليم، واقترح رأي من اللجنة الترفيع في نسبة الانتداب إلى حدود 50 بالمائة.

كما تمت إثارة المشكل المتعلق بالاعتراف بشهائد المتخرجين من المؤسسات الخاصة في اختصاص الهندسة، حيث اعتبر بعض النواب أنه من الضروري لتعزيز الفرص المتكافئة للخريجين أن يتم إجراء امتحان وطني في الغرض.

في الختام تم التطرق إلى إمكانية برمجة زيارات ميدانية لعدد من المؤسسات التربوية للوقوف على واقع التعليم بالجهات في إطار دورها الرقابي.

قرار اللجنة

قررت اللجنة الاستماع إلى السيد رئيس ديوان وزارة التشغيل والتكوين المهني حول مهمة الوزارة من مشروع ميزانية الدولة لسنة 2024 يوم الأربعاء 8 نوفمبر 2023.

رئيس اللجنة	**مقرر اللجنة**
فخر الدين فضلون	**نجيب عكرمي**